

# الوقائع المصرية

مجريدة رسمية للحكومة المصرية

العدد ١٣٦ (يوم الثلاثاء ٢٨ هـ القعدة سنة ١٣٦٣ - ١٤ هـ نوفمبر سنة ١٩٤٤) (العدد ١١٥)

(د) مجلس الأوقاف الأعلى ومجلس إدارة الأوقاف .

(هـ) المجلس الأعلى للأزهر .

(و) مجالس المديرات والمجالس البلدية والمحلية بتصديق وزيرى الداخلية والصحة العمومية .

(ز) مكاتب مجلسى البرلمان :

لويتمتع في حكم الترقيات الاستثنائية كل ترقية عادية منحت على أساس تعديل الأقدمية بقرار خاص .

قاعدة ٢ - تبطل فيما يتعلق بالدرجة والمهابة جميع التعيينات الاستثنائية الصادرة من الهيئات المتقدم ذكرها في المدة من ٦ فبراير سنة ١٩٤٢ الى ٨ أكتوبر سنة ١٩٤٤ وكذلك جميع التعيينات التي تمت في المدة المذكورة خلافا لأحكام المرسوم الصادر في ٨ فبراير سنة ١٩٢٥ .

لولا يسرى الحكم المتقدم ذكره على التعيينات التي صدر بها مرسوم أو أمر ملكي ومع ذلك تبطل التعيينات التي صدر بها مرسوم لاحق لترقية استثنائية . وتطبق في شأن هذه الترقية الأحكام المنصوص عليها في المادة السابقة .

قاعدة ٣ - ليجوز لاعتبارات تتعلق بالعدالة أو بمصلحة العمل ابقاء ترقية الى درجة واحدة أو ابقاء علاوة واحدة استثنائية للوظفين الذين ابطت تقياتهم أو علاواتهم أو تعييناتهم الاستثنائية بالتطبيق لأحكام المادتين السابقتين بشرط أن يكون الموظف قد قضى عند الترقية نصف المدة المقررة في الكادر ومع مراعاة مدة خدمته في الدرجات السابقة .

لويباشر هذه السلطة الهيئات المذكورة في المادة الأولى كل في دائرة اختصاصه ، فيما عدا الحالتين ( ب ، ج ) فيباشرها أيضا مجلس الوزراء .

قاعدة ٤ - ليطلان الترقيات والتعيينات الاستثنائية بالتطبيق لأحكام المواد السابقة يستتبع رد الموظف الى الوظيفة التي تؤهله لها درجته بعد التعديل .

قاعدة ٥ - ليطل بالنسبة لأرباب المعاشات أنفسهم وكذلك بالنسبة للمستحقين منهم المعاشات التي ربطت على أساس مهابة زيدت بسبب ترقيات أو علاوات استثنائية ابطت أو عدلت بالتطبيق للأحكام السابقة وفي هذه الحالة يسوى المعاش على أساس الماهية التي تستحق طبقا لتلك الأحكام مع ادخال المدة التي تكون قد أضيفت في حساب المعاش على ألا تتجاوز سنتين .

## شخص

مرسوم بقانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٤٤ بشأن الترقيات والعلاوات والتعيينات والمعاشات الاستثنائية  
قرار وزيرى يتعلق بقرار مراقبة المسافرين القادمين من تونس للطاهون

شخص بهذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الاموال المقررة - جهوزات إدارية .  
مراسم بقوانين أرقام ١٤٩ و ١٥٠ و ١٥١ لسنة ١٩٤٤  
مرسوم بتعيين مستشار ملكي  
مرسوم بفتح اعتمادات إضافية في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ و ١٩٤٥  
مرسوم بإنشاء قسم الكيمياء الصناعية بكلية الهندسة بجامعة فؤاد الأول  
مرسوم خاص بتقسيم أرض وقف محمد شريف باشا ببط العدة قدم حابدين محافظة القاهرة

## هوانين . هراسيم . هرات ، الخ .

مرسوم بقانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٤٤ بشأن الترقيات والعلاوات والتعيينات والمعاشات الاستثنائية

شخص هاروق الأول ملك مصر

لحمدا الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لويشاء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء وموافقة رأى المجلس المذكور ؛

لوسمنا بما هو آت :

قاعدة ١ - تبطل جميع الترقيات والعلاوات الاستثنائية التي منحت بظفين في المدة من ٦ فبراير سنة ١٩٤٢ الى ٨ أكتوبر سنة ١٩٤٤ من بينات الآتية :

( أ ) مجلس الوزراء .

( ب ) الوزراء استنادا الى قرارات مجلس الوزراء الصادرة في ٨ يونيو و ٤ أغسطس و ٦ نوفمبر سنة ١٩٤٣ .

( ج ) لجنة ديوان المحاسبة استنادا الى قرارات مجلس الوزراء الصادرة في ١٦ و ٣١ مايو سنة ١٩٤٢ و ٢٢ مارس سنة ١٩٤٤ .

## ١٨ - وزارة الصحة العمومية

قرار وزاري بتطبيق قرار مراقبة المسافرين القادمين من تونس للطاعون

### وزير الصحة العمومية

بعد الاطلاع على المرسوم بإنشاء مصلحة الحجر الصحي الصادر في ٢٩ رجب سنة ١٣٥٨ (١٤ سبتمبر سنة ١٩٣٩) بالفقرة الأولى من المادة الأولى من هذا المرسوم وبناء على طلب وكيل الوزارة للحجر الصحي باعتبار تونس موبوءة بالطاعون ؛

### قررنا :

تطبيق قرار مراقبة المسافرين القادمين من مناطق موبوءة الصادر في ٩ سبتمبر سنة ١٩٣٣ على المسافرين القادمين من تونس لمرض الطاعون وذلك عن طريق البحر والجو والبر ما

تحريرا في ١٦ ذي القعدة سنة ١٣٦٣ (٢ نوفمبر سنة ١٩٤٤)

أبراهيم عبد الهادي

## وزارة الزراعة

قرار بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري المؤرخ ٨ سبتمبر سنة ١٩٣٥

### وزير الزراعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦ لسنة ١٩١٦ الخاص بالأمراض الضارة بأشجار الفاكهة ؛

وعلى القرار الصادر في ٨ سبتمبر سنة ١٩٣٥ بشأن الحشرة لونشيا أوريا لوبمانت حشرة مايو بارداليس باردالينا (المعروفة بذبابة فاكهة بلوخستان) وهي من الآفات المحظورة دخولها القطر المصري قد تفشت في شبه جزيرة سيناء ؛

لبناء على ما عرضه علينا مدير قسم وقاية المزروعات ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢١ أكتوبر سنة ١٩٤٤

### قرر :

شادة ١ - يضاف الى المادة الأولى من القرار الوزاري سالف الذكر اسم الحشرة مايو بارداليس باردالينا (المعروفة بذبابة فاكهة بلوخستان) *Myiopardalis pardalina* وذلك بعد كلمة لونشيا أوريا *Anchea aurea*

شادة ٢ - تعتبر نباتات وثمار التنصيلة الفرعية قابلة للإصابة بهاتين الحشريتين .

شادة ٣ - تعتبر منطقة شبه جزيرة سيناء مكوثة بهاتين الحشريتين

شادة ٤ - يعمل بهذا القرار بمجرد نشره بالجريدة الرسمية ما

تحريرا في ١٦ ذي القعدة سنة ١٣٦٣ (٢ نوفمبر سنة ١٩٤٤)

أحمد عبد الغفار

ويؤذن لمجلس الوزراء في إعادة النظر في المعاشات الاستثنائية الممنوحة في المدة المشار إليها في المادة الأولى استنادا الى المادة ٣٨ من المرسوم بقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٣٩ الخاص بالمعاشات الملكية أو الى ما يقابلها من أحكام في قوانين المعاشات الأخرى .

ولا يجوز في الأحوال المتقدمة التمسك بالحكم الوارد في القانون والمقرر لحظر المنازعات في المعاشات بعد انقضاء المواعيد المحددة به .

شادة ٦ - يعرض وزير المالية على مجلس الوزراء الأحوال التي يظهر له أنها تستدعي تفسيراً لحكم من أحكام هذا المرسوم بقانون . وتفسير مجلس الوزراء ينشر في الجريدة الرسمية ويعتبر تفسيراً تشريعياً ويكون العمل به واجبا .

شادة ٧ - القرارات الصادرة بإبطال الترقيات والملاوات والتعيينات والمعاشات الاستثنائية أو بتعديلها وفقاً لأحكام هذا المرسوم بقانون تعتبر نهائية . ولا يجوز للحاكم قبول الدعاوى التي ترفع إليها بسبب تطبيق أحكام هذا المرسوم بقانون .

شادة ٨ - لكل وزراة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم بقانون ويعمل به ابتداء من أول نوفمبر سنة ١٩٤٤ ما

صدر بقصر عابدين في ٢٢ ذي القعدة سنة ١٣٦٣ (٨ نوفمبر سنة ١٩٤٤)

### فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية      وزير الداخلية      رئيس مجلس الوزراء  
حكيم هبيد      أحمد شاهر      أحمد شاهر

وزير الأشغال العمومية      وزير الخارجية  
أحمد هالب      محمود ههمى القراشي

وزير المعارف العمومية      وزير العدل  
محمد حسين هيكل      حافظ رمضان

وزير الأوقاف      وزير الشؤون الاجتماعية  
مصطفى عبد الرازق      محمد حسين هيكل

وزير المواصلات      وزير الزراعة      وزير الصحة العمومية  
أبراهيم لوسوق باظة      أحمد عبد الغفار      إبراهيم عبد الهادي

وزير التجارة والصناعة (النيابة)      وزير التكوين  
محمد هبيد      محمد هبيد الوهاب الأسباعي

وزير الدفاع الوطني  
أحمد هليم